

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٨٥٨ لسنة ٢٠١٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل بعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

**ماددة ١ - يُرفض طلب السيدة / صباح عبد الرحمن فهيم سليمان اكتساب تجليها الفلسطيني / أحمد محمود حسين ماضي مواليد فلسطين ٢٠٠٣/٨/٢٣ الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل بعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدوع آمنية .**

**ماددة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .**

تحريراً في ١٤/١٢/٢٠١٣

وزير الداخلية

محمد إبراهيم